

## الأهداف الاجتماعية للحج الإبراهيمي

تأليف: عبدالجبار شرارة  
 إن الحج الذي جعله الله فريضةً من أعظم الفرائض بقوله تعالى: والله علي الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً آل عمران/٩٧.  
 وأوجبها في أيام معدودات معلومات. ترمي في حقيقتها وواقعها إلي أهداف كبيرة، تتصل في جانب أساسي منها بالأمة المسلمة كياناً وقياماً وحضارةً. وإذا كان الجانب العبادي الصّرف في هذه الفريضة متجلياً في المناسك المعروفة، فإن هذه المناسك التي تؤدي في الحج تنبيء أيضاً بالجانب الاجتماعي وبالأهداف العظيمة المتوخاة منها. ونستطيع أن نتبين هذه الأهداف ونحددها في ضوء ماورد في شأن الحج من الآيات المباركة والروايات المتضافرة، وما حف به الحج، كما في لسان بعض الروايات، من تأكيدات وصلت إلي الحد الذي يقول فيه الإمام (عليه السلام): "لو عطل الناس الحج لوجب علي الإمام أن يجبرهم علي الحج. . ." (١).

ولعل من أهم تلك الأهداف والوظائف التي يمكن أن يؤديها الحج بالنسبة إلي المسلمين هي:

أولاً: إدخال الأمة المسلمة في تجربة التوحيد والوحدة، أي بصورة فعلية وليس من خلال مجرد الدعوة والحث علي ذلك.

وفلسفة هذا الأمر؛ أن الشرك الخفي يمكن أن يتسرب إلي النفوس (٢)، وأن دواعي الفرقة والاختلاف متوافرة دائماً، ولذا فلا بد من زرق الأفراد بالمضاد الحيوي، ولا بد من نفي لتلك الدواعي. ومناسك الحج من أقوى عناصر الضد والنفي. فالإحرام حيث الكل بلباس واحد، والتلبية حيث الكل بنداؤ سماوي واحد "لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. . ." ثم السعي والطواف والأفاضة. كل تلك الشعائر والمناسك، تجعل الجميع في حالة عبودية وإخلاص، فتلغي بصورة عملية فوارق اللون والجنس والمذهب والانتماء والمنصب، فلا خصوصية ولا شأنية ولا إمتياز إذ الكل علي صعيد واحد عبيد لله الواحد.

وقد نبه الإمام علي (عليه السلام) إلي هذا المعني قائلاً: "ألا ترون أن الله سبحانه اختبر الأولين من لدن آدم (ع) إلي الآخرين من هذا العالم بأحجار لا تضر ولا تنفع، ولا تبصر ولا تسمع، فجعلها بيته الحرام" الذي جعله للناس قياماً". إلي أن قال (عليه السلام): ثم أمر آدم (ع) وولده أن يثنوا أعطافهم نحوه فصار ذللاً يهتلون لله حوله، ويرملون علي أقدامهم شعناً غبراً له قد نبذوا السراويل وراء ظهورهم. . ." (٤).

ي جعله قبله

للأنام. . . وجعله سبحانه علامة لتواضعهم لعظمته، واذعانهم لعزته. . ." (٥). □  
 وفي مقطع من خطبة الزهراء (عليها السلام) قالت: "وجعل الحج تشبيداً للدين. . ." (٦). وقال العلامة الطباطبائي في بيانه المنافع الدنيوية والاخروية للحج: "وعمل الحج بماله من المناسك يتضمن أنواع العبادات من التوجه إلي الله وترك لذائذ الحياة وشواغل العيش والسعي إليه بتحمل المشاق والطواف حول بيته والصلاة والتضحية والإنفاق والصيام وغير ذلك. . . ثم قال: إن عمل الحج بماله من الأركان والأجزاء يمثل دورة كاملة مما جري علي إبراهيم (عليه السلام) في مسيرة في مراحل التوحيد ونفي الشرك وإخلاص العبودية لله سبحانه" (٧).

ولعل من المناسب أن نذكر أيضاً ما استظهره الشيخ جوادي آملي من أسرار الحج قائلاً: "إن العبادة، أية عبادة كانت يُعتبر فيها الخلوص، قال تعالى: "ألا لله الدين الخالص"، إلا أن

تجلي ذلك الخلوص في بعضها أظهر، وطرد الشرك في بعضها أقوى وأجلى، ومن ذلك الحج حيث إن التوحيد قد تمثل به، وصار هو بأسره من البدو إلي الختم مثلاً للتوحيد وطرداً للشرك. " (٨) .

ثم لا ريب بعد ذلك أن تكون كلمة التوحيد، والإخلاص للحق تعالي يقودهم إلي وحدة الكلمة، ووحدة الموقف، ووحدة الهدف.

ثانياً: التقريب بين المسلمين والتألف بينهم:

إن الشريعة الاسلامية شريعة واقعية، بمعنى انها وإن كانت تهدف إلي غايات سامية ومرامي بعيدة، وتضع الوسائل العملية لبلوغها، إلا أنها في عين الوقت تنظر إلي الواقع الحياتي بما هو عليه من تعقيد وبما ينطوي عليه من إشكالات، وبما يموج به من حقائق. ولذلك ونظراً لطبيعة الظروف الموضوعية التي تمرُّ بها الامة. فإن هدف الوحدة وإن كان مطلوباً فعلاً، إلا أنه تكتنف تحقيقه صعوبات جدية، وإذا كان موسم الحج (الأيام المعلومة والمعدودة) يمكن أن تخلق شعوراً عالياً بالوحدة والتوحد إلا أن الناس عندما يتحللون من الاحرام، ويعودون إلي أوطانهم تبدأ العوامل الموضوعية تفعل فعلها ومن هنا كان الحج ناظراً إلي تحقيق هدف أقرب واقعية، وأيسر منالاً، ثم هو لا يقلُّ أهميةً وخطراً عن هدف الوحدة، وذلك هو هدف (التقريب بين المسلمين) من خلال تحقيق فهم مشترك، وتفهم واطلاع كل فريق بما عليه الفريق الآخر من أداءٍ لنفس المناسك وقيام بنفس الأعمال، وانكشاف لما يدين به الجميع من توحيد الرب تعالي، ونفي الشرك عنه، والشهادة للنبي الأكرم محمد بن عبدالله (صلي الله عليه وآله وسلم) بالنبوة والرسالة وتعظيمه وتبجيله، وحينئذٍ سيبري كل فريق الفريق الآخر علي حقيقته، وسيجد الجميع أنفسهم أنهم يؤدون مناسك واحدة، ويقومون بتلبية واحدة، ويتوجهون إلي قبلة واحدة ويفيضون إفاضة واحدة. وسيجد المسلمون

ن بالشهادتين

ويهتفون ببناء واحد. وسيكتشف الجميع أنهم أبناء ملة واحدة، وأنهم أمة من دون الناس. وأن دماءهم عليهم حرام وأموالهم عليهم حرام وأعراضهم عليهم حرام، كحرمة يومهم وكعبتهم (٩) " كل المسلم علي المسلم حرام دمه وماله وعرضه " (١٠) كما صرح بذلك أمين الله علي وحيه خاتم المرسلين نبينا محمد (صلي الله عليه وآله وسلم) . وعند ذلك سينكشف أمامهم زيف دعاوي الخصوم ودعاة التفرقة، والمروجين للأراجيف التي يطلقها الأعداء ضد مذاهبهم ومدارسهم الكلامية أو الفقهية. وليس هناك أعظم من الحج مؤتمراً تعلن فيه الحقائق، وتبين فيه العقائد، وتتضح فيه أسباب التألف والتقارب.

وقد أشار العلامة الطباطبائي إلي هذا المعني قائلاً: "إذا اجتمعت أقوامٌ وأممٌ من مختلف مناطق الأرض وأصقاعها، علي مالهم من اختلاف الأنساب والألوان واللسن والأداب، ثم تعارفوا بينهم وكلمتهم واحدة هي كلمة الحق، وإلههم واحد وهو الله عز اسمه، ووجهتهم واحدة هي الكعبة - البيت الحرام - حملهم اتحاد الأرواح علي تقارب الأشباح، ووحدة القول علي تشابه الفعل. . . " (١١) .

ثالثاً: التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي:

لا ريب أن التبادل في التجارات مدعاة لنمو الثروات وزيادة الدخل ورفاه المجتمع، وأن تبادل الخبرات والتعاون الاقتصادي له أثره الكبير علي تقوية الأواصر، والإسهام في سد احتياجات الأمة المعاشية، وربما يقود استمرار التبادل التجاري والعاون الاقتصادي إلي تحقيق التكامل الاقتصادي في الأمة والاكتفاء الذاتي، وبذلك يتحقق ما يهدف إليه الشرع الشريف

من أن تكون الأمة المسلمة (أمة من دون الناس) ، يسود بينها التعاضد والتعاون، وتفتح علي الأمم وفق عهود والتزامات متقابلة.

ولقد وردت في كتب التفسير وفي الروايات ما ينبئ بكون الحج يؤدي مثل هذه الوظيفة المهمة، ويحقق تلك الأهداف الكبيرة.

فقد ذكر الزمخشري في الكشف لمناسبة تفسير قوله تعالى: وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات. " الحج ٢٧ - ٢٨.

قال: نكر المنافع - أي في الآية - لأنه أراد منافع مختصة بهذه العبادة، دينية ودينية لا توجد في غيرها من العبادات. . . " (١٢) . وإليه ذهب أبو السعود (١٣) . ونقل ابن كثير رواية عن ابن عباس فسر فيها منافع الدنيا بما يصيبون من التجارات (١٤) ونقل الطبرسي (١٥) عن ابن عباس وسعيد بن جبير أن المنافع في الآية التجارات. وأورد هذا المعنى الرازي في تفسيره قال في المسألة الأولى: " أنه تعالى لما أمر بالحج في قوله: وأذن في الناس بالحج ذكر. حكمة ذلك الأمر في قوله تعالى: ليشهدوا منافع لهم قال: واختلفوا فيها فبعضهم حملها علي منافع الدنيا، وهي أن يتجروا في أيام الحج. . . " (١٦) .

طلقت المنافع

ولم تتقيد بالدينية أو الاخرية، والمنافع نوعان: منافع دنيوية، وهي التي تتقدم بها حياة الإنسان الاجتماعية ويصفو بها العيش، وترفع بها الحوائج المتنوعة وتكمل بها النواقص المختلفة من أنواع التجارة والسياسة والولاية والتدبير وأقسام الرسوم والآداب والسنن والعبادات ومختلف التعاونات والتعضدات الاجتماعية وغيرها " (١٧) .

وقد جاءت بعض الروايات عن أئمة اهل البيت (عليهم السلام) ولسانها يصرح بذلك. فعن هشام بن الحكم قال: "سألت أبا عبدالله (عليه السلام) فقلت له: ما العلة التي من أجلها كلف الله العباد الحج والطواف بالبيت؟ فقال: إن الله خلق الخلق. . . إلي أن قال: وأمرهم بما يكون من أمر الطاعة في الدين ومصالحتهم من أمر دنياهم، فجعل فيه الاجتماع من الشرق والغرب ليتعارفوا ولينزع كل قوم من التجارات من بلدٍ إلي بلدٍ. . . " (١٨) .

ونقل في الوسائل عن العلل وعيون الأخبار بأسانيد عن الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) ، في حديث طويل قال: "إنما أمروا بالحج لعله الوفاة إلي الله عزوجل وطلب الزيادة والخروج من كل ما اقترب العبد تائباً مما مضى، مستأنفاً لما يستقبل مع ما فيه من إخراج الأموال وتعب الأبدان والاشتغال عن الأهل والولد، وحظر النفس عن اللذات، شاخصاً في الحر والبرد، ثابتاً علي ذلك دائماً، مع الخضوع والاستكانة والتذلل. ثم قال (عليه السلام) : مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع لجميع من في شرق الأرض وغربها، ومن في البر والبحر، ممن يحج، من بين تاجر وجالبٍ وبائعٍ ومشتري. . . " (١٩) .

رابعاً: جعل حركة الفرد المسلم لا تنفصل عن الأمة:

إن الفرد المسلم في الحج يشعر شعوراً قوياً، ويدرك إدراكاً واضحاً أنه (فردٌ في أمة) ، عليه أن يتصرف ويتخذ المواقف انطلاقاً من هذه الصفة.

وإذا كان الإسلام قد ربي الفرد المسلم علي مثل هذا الشعور كما هو الأمر في صلاة الجماعة، أو في الجمعة أو في العيدين، وغيرها من العبادات ذات الصفة الجماعية، فلأنه ربما لا بتأتي له مثل هذا الأمر بلحاظ أن بعض هذه العبادات ليست إلزامية، وبالتالي فهو يستطيع التحلل منها. ولكن الأمر في الحج مختلف تماماً فهو يجب أن يؤدي المناسك ضمن (الأمة) كفردٍ فيها يتحرك بحركتها، ويقف المواقف معها، ويشهد المشاعر معها، يطوف بطوافها، ويسعى معها، ويفيض معها وينحر معها، ويفعل كل أفعال الحج مع الأمة مجتمعة.

وبذلك سيدرك الفرد المسلم أنه لا كيانَ له إلا بكيان الأمة ولا هوية لا إلا هوية الأمة المسلمة، وأن المسلمين ذمتهم واحدة يسعى بها أديانهم.

ف الموحّد إزاء

الشرك والكفر (٢٠) وهذا ما كان يهدف إليه الحج الأكبر كما نطقت به الآية المباركة: وأذن من الله ورسوله إلي الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله. . . . التوبة/٣.

وفي رواية عن الامام (عليه السلام) قال: "عليكم بحج البيت فأدمنوه، فإنّ في إيمانكم الحج دفع مكاره الدنيا عنكم وأهوال يوم القيامة" (٢١) .  
ولعل من المناسب أخيراً أن نذكر فذلك في المقام تقوي ما استظهرناه وبيناه من أهداف الحج ووظائفه، بعد أن استندنا في ذلك إلي ظاهر الآيات والروايات وما ذهب إليه العلماء والمفسرون العظام، فنقول:

١- لقد فرض - الله تعالى - الحج في أيام معدودات معلومات، وفيها يلزم أن يكون جميع الحجيج حاضري المسجد الحرام، بدءاً من عرفة بلحاظ أن (الحج عرفة) كما ورد، إلي أيام التشريق وهي يوم الأضحى، عاشر ذي الحجة وثلاثة أيام بعده كما ورد عن أهل البيت (عليهم السلام) (٢٢) وهذا ينبئ بأن هذه الفريضة المباركة تؤدي مناسكها بحضور الجميع. ولو كانت هذه الفريضة ليس فيها غايات اجتماعية عظيمة لترك تأديتها إلي كل فرد في أي وقت يشاء. ولكن لما كان الأمر في (الأيام المعلومة) (٢٣) فلذلك ليكون الحضور عاماً، ويشهدوا المنافع المطلوبة.

٢- أن المناسك جميعاً يجب أن تؤدي بطريقة واحدة، وبأسلوب واحد وبأوقات واحدة، وهي كلها تصب في هدف صهر الفرد واخضاعه لحركة الاجتماع البشري المتوجه إلي الله تعالى، طوافاً وسعيّاً، وهتافاً (التبّية) ، وحركةً ومواقف في المشاعر الحرام وهي بهذه المثابة والصورة تتحقق بها المرامي والغايات المقصودة.

عن محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أُذينة قال: كتبت إلي أبي عبدالله (عليه السلام) بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع أبي العباس فجاء الجواب بإملائه: سألت عن قول الله عزوجل: والله علي الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً. . . آل عمران/٩٧. يعني: به الحج والعمرة جميعاً لأنهما مفروضان. . . ، وسألته عن قول الله عزوجل: وأتموا الحج والعمرة لله البقرة/١٩٦، قال يعني بتمامهما أداءهما، ، وإتقاء ما يتقي المحرم فيهما، وسألته عن قوله تعالى: الحج الأكبر التوبة/٣ ما يعني بالحج الأكبر؟ قال: الحج الأكبر الوقوف بعرفة ورمي الجمار، والحج الأصغر العمرة (٢٤)

وجاء في الوسائل باب أنه يجب الحج علي الناس في كل عام وجوباً كفاً: أورد محمد بن يعقوب أيضاً رواية ينتهي سندها إلي الامام موسي بن جعفر (عليه السلام) أنه قال: "إن الله عزوجل فرض الحج علي أهل الجدة في كل عام. . ." (٢٥) .

عن الحج وفي

وجوب إجبار الناس عليه (٢٦) ومن ذلك يظهر أن الحج فريضة مستمرة دائمة تهدف إلي تلك الأهداف العظيمة وتحقيق المنافع الدنيوية والأخروية جميعاً.  
اللهم ارزقنا حج بيتك الحرام في عامنا هذا وفي كل عام.  
والحمد لله رب العالمين  
المصادر والهوامش:

(١) الوسائل ٢٤:١١ الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملي ت ١١٠٤ هـ - تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام / قم المشرفة / ١٤١١ هـ -

(٢) إشارة إلي قوله تعالي: وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون. . يوسف: ١٠٦ وراجع التنبيه علي هذا المعني، خمس رسائل / الشيخ عبدالله جوادي آملّي / وجيزة في أسرار الحج: ١٢٩.

(٣) راجع في التلبية بهذه الصيغة؛ الوسائل ١٢: ٣٨٢ / الباب ٤٠.  
وراجع التجريد الصريح، مختصر صحيح البخاري / الزبيدي ١: ١٨٠، الحديث رقم ٧٨٥.  
(٤) نهج البلاغة / ضبط الدكتور صبحي الصالح: ٢٩٣، الخطبة رقم ١٩٢.  
(٥) نفس المصدر: ٤٥ الخطبة (١).  
(٦) راجع كتاب بلاغات النساء لأحمد بن طيفور: ٢٨ نشر انتشارات الشريف الرضي / قم.  
(٧) الميزان / العلامة الطباطبائي ١٤: ٣٧٠، منشورات حوزة علمية / قم.  
(٨) وجيزة في أسرار الحج، ضمن خمس رسائل: ١٥٦ - ١٥٧، منشورات حوزة علمية / قم.

(٩) إشارة إلي ما ورد عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في حجة الوداع الشهيرة، راجع نيل الأوطار / الشوكاني ٥: ٣٥٥، وعقب علي قوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) : " ألا إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا " قال: مجمع عليه. وراجع مستدرک الوسائل / النوري ٣: ١٤٩.  
(١٠) سنن البيهقي ٩٢: ٦، ووفي مجمع الزوائد / الهيثمي ١٧٢: ٤.  
(١١) الميزان ١٤: ٣٤٩.  
(١٢) الكشف / جار الله الزمخشري ٣: ١٥٢ - ١٥٣، طبعة دار الكتاب العربي.  
(١٣) تفسير أبي السعود ٦: ١٠٤، نشر دار أحياء التراث العربي.  
(١٤) تفسير ابن كثير ٢: ٢١٦ / نشر المكتبة التجارية بمصر.

لمية - طهران.

(١٤) مفاتيح الغيب / الفخر الرازي ٢٦: ١٢، طبعة دار الكتب العلمية / بيروت ١٤١١هـ.  
(١٧) الميزان / السابق.  
(١٨) الوسائل ١٤: ١١، كتاب الحج [١٨] ١٤: ١٣٤.  
(١٩) الوسائل ١١: ١٢ - ١٣، الحديث رقم [١٥] ١٤١٢١.  
(٢٠) وجيزة في أسرار الحج / الشيخ جوادي آملّي ١٧٣ - ١٧٤، ضمن خمس رسائل.  
(٢١) ميزان الحكمة / الري شهري / نقله عن البحار ٧٤: ١٤٧.  
(٢٢) الميزان / الطباطبائي ١٤: ٣٧١.  
(٢٣) اختلف المفسرون في الأيام المعلومة علي أقوال، ولكنها لا تخرج عما ذكره صاحب الميزان في الراجح منها، راجع: التفسير الكبير / الرازي ٢٦: ١٢ طبعة دار الكتب العلمية، بيروت. وراجع تفسير ابن كثير ٢: ٢١٦. وراجع الكشف / الزمخشري ٣: ١٥٢ - ١٥٣.  
(٢٤) وسائل الشيعة ١١: ٧ - ٨.  
(٢٥) نفس المصدر ١٦: ١١.  
(٢٦) نفس المصدر ١١: ٢٠.